تاج العروس من جواهر القاموس

يحتمل أَنْ يكونَ التاسِعُ هو العاشِرَ قال الأزهريّ : كأَنّه تَأَوّلَ فيه عِشْر الوِرْد أَنّهَا تسعةُ أَيّام وهو الذي حَكاه اللّيْثُ عن الخَلِيل وليس بِبَعِيد عن الصّواب . والعِشْرُون بالكَسْر : عَشَرَتَان أَي عَشَرَةٌ مُضافَة إلى مِثْلها وُضِعت على لفظ الجَمْع وليس بجَمْعِ العَشَرَة لأَنّه لا دَلِيلَ على ذلك وكَسَرُوا أَوّلَهَا لعِلّة . فإِذا أَضَفْتَ أَسقطتَ النّون قلتَ : هذه عشْرُوكَ وعِشْرِيّ بقَلْبِ الواوِ ياءً للّتِي بعدها فتُدغم . وعَشْرَنَه : جَعَلَه عِشْرينَ نادرٌ للفَرْقِ الذي بَيْنَه وبين عَشَرْتُ . والعَشِير : جُزْءٌ من عَشَرة أَجزاءٍ كالمِعْشَار بالكسر الأَخِيرُ عن قطْرُب نقله الجوهريّ في ر ب ع والعُشْرُ بالضّم والعَشِيرُ والعُشْرُ واحدٌ مِثْلُ الثّمِينِ والثّمْنِ والسّدِيسِ والسّدْسِ يَطّرد هذان البِنَاءانَ في جميع الكُسورِ ج عُشُورٌ وأَعْشارٌ . وأَما العَشِيرُ فجَمْعُه أَعْشِراءُ مثل نَصِيب وأَنْصِباءَ . وفي الحديث : تِسْعَةُ أَعْشراءِ الرّزْقِ في التّجَارَة . والعَشِيرُ : القَرِيبُ والصّدِيقُ ج عُشَراءُ . وعَشِيرُ المَرْأَةِ : الزّوْج لأَنّه يُعَاشِرُهَا وتُعاشرُه . وبه فُسّر الحديث : لأَنّهُنّ يُكْثِرْنَ اللّعْنَ ويَكْفُرْنَ العَشِيرَ . والعَشِيرُ : المُعَاشِرُ كالصّدِيقِ والمُصادِق . وبه فُسّر قولُه تعالَى : لَبئْسَ المَوْلَى ولَبئْس العَشِيرُ . والعَشِيرُ في حِسابِ مِسَاحَةِ الأَرْضِ - وفي بعض الأُصُول : الأَرْضِينَ - : عُشْرُ القَفِيزِ والقَفِيزُ : عُشْرُ الجَرِيب . والعَشِيرُ : صَوْتُ الضّبُعِ . غيرُ مُشْتَقّ . وعَشَرَهُمْ يَعْشرُهُمْ مُقْتَضَى اصطلاحه أَن يكونَ من حَدّ كَتَبَ كما تَقَدّم آنِفاً عَشْراً بالفَتْح على الصّواب ورَجّحَ شيخُنَا الضّمّ ونَقَلَه عن شُروح الفَصِيح وعُشُوراً كقُعُودٍ وعَشّرَهُمْ تَعْشيراً : أَخَذ عُشْرَ أَمْوالِهِم وعَشَرَ المَالَ نَفْسَه وعَشّرَه كذلك . ولا يَخْفَى أَنّ في قوله : عَشَرَهُم يَعْشرُهُم إِلى آخره مع ماسَبَق . وعَشَرَ : أَخَذَ وَاحداً من عَشَرَة تكرارٌ فإِنّ أَخْذَ وَاحِدٍ من عَشَرَةٍ هو أَخْذُ العُشْرِ بعَيْنِه أَشار لذلك البَدْرُ القَرَافِيّ في حاشيته وتَبِعَهُ شيخُنَا . وهو أَحَدُ المَوَاضِعِ التي لم يُحرّر فيها المصنّف تَحْرِيراً شافِياً . والصّوابُ في العِبَارَة هكذا : والعَشْرُ : أَخْذُكَ واحِداً من عَشَرَة وقد عَشَرَهُ . وعَشَرَهُم عَشْراً : أَخَذَ عُشْرَ أَموالِهم وعَشَرَهُمْ يَعْشِرُهُم : كان عاشِرَهُمْ أَو كمّلَهم عَشَرَةً بنَفْسِه .

ولا تَناقُضَ في عِبَارَة المُصَنّف كما زَعَمُوا . وقَوْلُ البَدْر في تصويبِ عِبَارَة المُصَنّف - مع أَنّ الأَوّل لازِمٌ والثانِيَ مُتَعَدٍّ ؛ وكذا قولُه : ويُقَالُ : العُشُورُ : نُقْصَانٌ والتّعْشِير : زيادة وإِتْمَامٌ - مَحَلّ نَظَر فتَأَمّل . والعَشّارُ قابِضُه وكذلك العاشِرُ . ومنه قولُ عِيسَى بنِ عُمَرَ لابن هُبَيْرَةَ وهو يُضْرَبُ بين يَدَيْه بالسِّياط : تا إِنْ كانت إِلاّ أُثَيّاباً في أُسَيْفاطٍ قَبَضَها عَشّارُوك . وفي الحديث : إِنْ لَقِيتُمْ عاشِراً فاقْتُلُوه أَي إِنْ وَجَدْتُم مَنْ يَأْخُذ العُشْرَ على ما كانَ يأْخُذه أَهلُ الجاهِلِيّة مُقيماً على دينِه فاقْتُلُوه لكُفْرِه أَو لاسْتِحْلاله لذلك إِن كان مُسْلِماً وأَخَذَهُ مُسْتحِلاً وتارِكاً فَرْضَ ا وهو رُبْعُ العُشْرِ فأَمّا مَنْ يَعْشُرُهم على ما فَرَض ا سبحانَه وتعالَى فحَسَنٌ جَمِيلٌ . وقد عَشَرَ جماعَةٌ من الصّحابَة للنبيّ والخُلَفاءِ بعدَه . فيحوزُ أَنْ يُسَمّى آخِذُ ذلك عاشِراً لإِضافة ما يَأْخُذُه إِلى العُشْرِ كَيْفَ وهو يَأْخُذُ العُشْرِ جَمِيعَه وهو زكاء ما سَقَتْه السّمَاءُ وعُشْر أَموالِ أَهْلِ الذِّمّة في التِّجَارات . يقال : عَشَرْتُ مالَه أَعْشُرُه عُشْراً فأَنا عاشِرٌ وعَشّرْتُه فأَنا مُعَشِّرٌ وعَشّارٌ : إِذا أَخَذْتَ عُشْرَه . وكلّ ما وَرَدَ في الحديث من عُقُوبَة العَشّار فمَحْمُولٌ على هذا التَأْوِيل . وفي الحديث : النِّسَاءُ لا يُحْشَرْنَ ولا يُعْشَرْن : أَي لا يُؤْخَذ العُشْر من حَلْيِهِنّ . والعِشْر بالكسر :